



امتحان شهادة الدراسة الثانوية العامة لعام ٢٠١٤ / الدورة الصيفية

(وليقة محمية/محدود)

مدة الامتحان : ٣٠ د
١

اليوم والتاريخ : الأربعاء ١٨/٦/٢٠١٤

المبحث : العلوم الإسلامية/ المستوى الرابع
الفرع : الأدبي

ملحوظة : أجب عن الأسئلة الآتية جميعها وعددها (٥) ، علماً بأن عدد الصفحات (٢) .

السؤال الأول : (١٧ علامة)

(٨ علامات)

أ) عرف كلاً مما يأتي اصطلاحاً:

- الحديث.
- الحكم الشرعي.
- المنسوب.
- الإجماع.

(٣ علامات)

ب) لعلم الحديث رواية ودراسة أهداف في غاية الأهمية، اذكر ثلاثة منها.

موقع الاوائل

(٤ علامات)

ج) اعتمد علماء الحديث طريقتين رئيسيتين في التصنيف، بيئهما.

(٢ علامتان)

د) متى بدأ التأليف في علم مصطلح الحديث بشكل مستقل عن غيره من العلوم؟

السؤال الثاني : (١٤ علامة)

أ) للعدالة المعتمدة في رواية الأحاديث النبوية خمسة شروط لا بد من اجتماعها، غدد هذه الشروط. (٥ علامات)

(٣ علامات)

ب) من شروط الحديث المقبول أن لا يخالف متن الحديث شيئاً أقوى منه وهذه القوة تتمثل في أحد ثلاثة أمور، اذكرها.

(٤ علامات)

ج) للقياس أربعة أركان، عددها.

(٢ علامتان)

د) المانع هو ما لزم من وجوده انتفاء الحكم، اذكر مثلاً على ذلك.

الصفحة الثانية

السؤال الثالث : (١٦ علامة)

- أ (دلالة لفظ (القرء) في قوله تعالى: " وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ " ظنية، وضح ذلك. (٤ علامات)
- ب) مصادر التشريع في عهد الصحابة ؓ أربعة، عدد هذه المصادر. (٤ علامات)
- ج) للفقهاء ثلاثة أقوال في حكم قراءة المأموم خلف الإمام، انكرها. (٦ علامات)
- د (وضح الموقف الذي وقع في غزوة بني قريظة فكان دليلاً على مشروعية الاجتهاد. (علامتان)

السؤال الرابع : (١٧ علامة)

- أ (بين موقف هرقل من كتاب النبي ﷺ الذي بعث به إليه. (٣ علامات)
- ب) علل كلاً مما يأتي: (٨ علامات)

- ١- أجمع العلماء على وجوب الجرح والتعديل وأنه ليس من الغيبة المحرمة.
- ٢- تسمية (الحديث القدسي) بهذا الاسم.
- ٣- لا يكفر من أنكر حديث الأحاد المقبول في العقائد والأحكام.
- ٤- ابتدأ النبي ﷺ في خطبة حجة الوداع بإسقاط ربا أقرب الناس إليه عمه العباس بن عبد المطلب.

- ج) قال ﷺ: " على المرء السمع والطاعة فيما أحب وأبغ إلا أن يؤمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة ".
استخرج من هذا الحديث حكيمين شرعيين دل عليهما. (٤ علامات)
- د (ما الاسم الذي يُطلق على الحديث الذي كان في أصله ضعفاً، فنقوى بحديث آخر؟ (علامتان)

السؤال الخامس : (١٦ علامة)

- أ (تضمنت خطبة النبي ﷺ في حجة الوداع التأكيد على حرمة ثلاثة أمور، انكرها. (٣ علامات)
- ب) وضح موقف اليهود في زمن النبي ﷺ من مسألة النسخ. (٣ علامات)
- ج) أمامك مجموعة من الكتب، انقلها إلى دفتر إجابتك واكتب اسم مؤلف كل كتاب منها: (٨ علامات)
- المصنوع في الحديث الموضوع.
 - التيجان لمعرفة ملوك الزمان.
 - زاد المعاد في هدي خير العباد.
 - الشفا.

- د (ما مقصود الإمام ابن كثير من قوله (غريب جداً) في كتابة السيرة النبوية؟ (علامتان)

﴿ انتهت الأسئلة ﴾



المبحث: العلوم الإسلامية / ٤٣
الفرع: الأدبي

مدة الامتحان: ٣٠ د
١

التاريخ: ١٨/١١/٢٠١٤

الإجابة النموذجية: العلوم الإسلامية / المستوى الرابع / الفرع الأدبي

رقم الصفحة
في الكتاب

بإعلام
بإعلام
بإعلام

السؤال الأول: (لا علامة) بإعلام (٨ علامات)

١- ما كسبت: وأسست إحد السنن (هذه) من قول أو فعل أو تقرير أو علامة
هذه صفة صالحة أو صالحة للإعلام

٢- الحكم الشرعي: خطاب الله تعالى المتعلق بأفعال الناس
طلباً أو تحسراً أو وصفاً ①

٣- المنزوب: ما طلب من الناس فعله عن غير الزام ولا إكراه
على تركه ① (أو لا يوجب عقاباً)

٤- الإجماع: هو اتفاق المجتهدين من أئمة (هذه) بعد وفاة النبي
عصر من العصر على حكم شرعي ①

موقع الأوائيل

١- حفظ الحديث النبوي من الحجاج والفقهاء ① (٣ علامات)

٢- التمييز بين الأحاديث الصحيحة وغير الصحيحة ①

٣- بناء العقيدة الإسلامية والنافذة المحمدية ①

٤- انتقاد الأعمى العظيم على غيره كغيره للمحافظة على سنة النبي
تظهر أهمية الفقه والفقيه لاستنباط الأحكام (٤ علامات)

٥- التصنيف في المصنف: وهذه الطريقة توضع الأطباق
الكامنة بالعلم وحدها وتسمى كتاب العلم وأحاديث الإجماع وغيرها

وأحاديث الصلاة وغيرها وكذلك الكهادية تفهم أحاديث كل موضوع
بشيء إلى موضوعات فرعها ويسمى كل موضوع فرعاً وبالآثار هذه أكثر

طريقة المتولين أنت رأيت العلماء /

٦- التصنيف في المصنف: الذي يروي الحديث وهذه الطريقة تكتب
الأحاديث التي رواها أبو بكر أولاً ثم الأحاديث التي رواها عمر ثم بنت

رواها عثمان ثم بنت رواها علي رضي الله عنهم وهكذا ثم بنت
المصنفين

٧- في القرن الرابع الهجري / (٤ علامات)

٤ إذا كنت سائل عن أثره سنة ٤ هـ طارئة فط

رقم الصفحة
في الكتاب

(٤٤٣) (٤٤٣)

السؤال الثاني: (٤٤٣)

- ١- الإسلام
- ٢- العقل
- ٣- البلوغ
- ٤- العتق
- ٥- البرودة
- ٦- ذكر قصة قنوط

(٤٤٣) (٤٤٣)

٤٤٣

١- آية من كتاب الله تعالى.

- ٢- حديث نبوي آخر أموي منه.
- ٣- حقيقة قنوط
- ذكر قصة أقوى منه

(٤٤٤) (٤٤٤)

٤٤٤

١- الأهل

- ٢- الغزق
- ٣- حكم الأهل
- ٤- إلهة
- أول ما نشأ من الحكماء اعتبار
- أول ما نشأ من الغزق
- أول ما نشأ من حكم الأهل
- أول ما نشأ من إلهة

(٤٤٤) (٤٤٤)

٤٤٤

موقع الاوائل

- مثل: حرمان إوارث من الإرث إذا قتل مورثه/ والقتل مانع من الإرث وإن تحقق سبب الإرث وهو إرابة أو الزوجهية.
- وكذلك كمن مانع من الميلاة وإن تحقق سبب دخول وقتها.

رقم الصفحة
في الكتاب

السؤال الثالث: (٦ اعلمة) (٤٤٤٤٤٤)

٤٢١ / لفظ (أمر) في لآية الكريمة ثم اختلفت في معناها هل
يقصد بها الظهور أم الكبرياء لأن هذا اللفظ في الآية
العربية يحل المعنيين / فيصير أن يراد به الظهور وهذا ما ذهب
إليه السامعون / أو أن يراد به الكبرياء وهو ما ذهب إليه
الكثيرون / ١.

(٤٤٤٤٤٤)

٤١٣ / القرآن الكريم / السنة النبوية / الإجماع / لقياسه /

(٤٤٤٤٤٤)

٣٥ / ذهب أبو حنيفة إلى أن المأموم لا يقرأ خلف الإمام في
الصلاة بسري ولا كجهرية /

٤ / ذهب الإمام مالك إلى أن المأموم لا يقرأ خلف الإمام
في الصلاة وإذا كانت جهرية موقع الإجماع خلف الإمام أنه كان
الصلاة سرية /

٣ / ذهب الإمامان إمامنا وأحمد إلى أن المأموم يقرأ خلف
الإمام وجواً سواء كانت الصلاة جهرية أو سرية /

(٤٤٤٤٤٤)

٤٢١ / إقراره (هنا) بالصلاة على جهادهم في غزوة بني قريظة حين
مهاجرتهم إلى المدينة في الهجرة إلى بني قريظة ومهاجرت
الأنصارين في بني قريظة / أفلا بلغ النبي (صلى الله عليه وسلم) أمر الطوائف
على فعلهم فكانت إقراره (هنا) دللاً على مشروعية الجهاد في

الإقرار والقرآن

رقم الصفحة
في الكتاب

المسألة الرابع (١٧ علامته)

(٣ علامته) أو

١٩/ سوقه هرقل من الكتاب ، تسلم الإسراطور الكتاب الذي ^١ فقراه ^٢ لانه
 ثم عرض على حاشيته اعتناقه الإسلام الذي دعاه إليه نبي الإسلام
 سيدنا محمد (ص) ولكنهم هاجوا وهاجوا لهذه الدعوة وبتكرين لها
 فسكروهم واعتذروا عن ذلك بأنه أراد اختبارهم في صلابتهم على
 دينهم (الأمم) استعصى هرقل دحية وحاول إيهاده أنه أسلم وأعطاه
 قدره من الدنيا ومهره ^٣ الكاد دحية ^٤ إلى النبي (ص) بالذبا وأمر
 بالناس فوزعت على الخراجين / ٢ نقاط

صحة ذكر القاعة مائة

(٨ علامته)

١/٥ - لأنه لا مجال كفض الدين إلا ^١ أو ما لا يتم الواجب إلا ^٢ فهو واجب
 ٣٨٥
 ٣٩٤
 ٢ - نسبة إلى القس أو الطهارة أو التنزيه
 ٣ - لوجود أعمال صالحة ^١ أو ^٢ أو ^٣ أو ^٤ أو ^٥ أو ^٦ أو ^٧ أو ^٨ أو ^٩ أو ^{١٠} أو ^{١١} أو ^{١٢} أو ^{١٣} أو ^{١٤} أو ^{١٥} أو ^{١٦} أو ^{١٧} أو ^{١٨} أو ^{١٩} أو ^{٢٠} أو ^{٢١} أو ^{٢٢} أو ^{٢٣} أو ^{٢٤} أو ^{٢٥} أو ^{٢٦} أو ^{٢٧} أو ^{٢٨} أو ^{٢٩} أو ^{٣٠} أو ^{٣١} أو ^{٣٢} أو ^{٣٣} أو ^{٣٤} أو ^{٣٥} أو ^{٣٦} أو ^{٣٧} أو ^{٣٨} أو ^{٣٩} أو ^{٤٠} أو ^{٤١} أو ^{٤٢} أو ^{٤٣} أو ^{٤٤} أو ^{٤٥} أو ^{٤٦} أو ^{٤٧} أو ^{٤٨} أو ^{٤٩} أو ^{٥٠} أو ^{٥١} أو ^{٥٢} أو ^{٥٣} أو ^{٥٤} أو ^{٥٥} أو ^{٥٦} أو ^{٥٧} أو ^{٥٨} أو ^{٥٩} أو ^{٦٠} أو ^{٦١} أو ^{٦٢} أو ^{٦٣} أو ^{٦٤} أو ^{٦٥} أو ^{٦٦} أو ^{٦٧} أو ^{٦٨} أو ^{٦٩} أو ^{٧٠} أو ^{٧١} أو ^{٧٢} أو ^{٧٣} أو ^{٧٤} أو ^{٧٥} أو ^{٧٦} أو ^{٧٧} أو ^{٧٨} أو ^{٧٩} أو ^{٨٠} أو ^{٨١} أو ^{٨٢} أو ^{٨٣} أو ^{٨٤} أو ^{٨٥} أو ^{٨٦} أو ^{٨٧} أو ^{٨٨} أو ^{٨٩} أو ^{٩٠} أو ^{٩١} أو ^{٩٢} أو ^{٩٣} أو ^{٩٤} أو ^{٩٥} أو ^{٩٦} أو ^{٩٧} أو ^{٩٨} أو ^{٩٩} أو ^{١٠٠}
 ٤ - أنكر شيئاً وطهره الثبوت ^١ أو ^٢ أو ^٣ أو ^٤ أو ^٥ أو ^٦ أو ^٧ أو ^٨ أو ^٩ أو ^{١٠} أو ^{١١} أو ^{١٢} أو ^{١٣} أو ^{١٤} أو ^{١٥} أو ^{١٦} أو ^{١٧} أو ^{١٨} أو ^{١٩} أو ^{٢٠} أو ^{٢١} أو ^{٢٢} أو ^{٢٣} أو ^{٢٤} أو ^{٢٥} أو ^{٢٦} أو ^{٢٧} أو ^{٢٨} أو ^{٢٩} أو ^{٣٠} أو ^{٣١} أو ^{٣٢} أو ^{٣٣} أو ^{٣٤} أو ^{٣٥} أو ^{٣٦} أو ^{٣٧} أو ^{٣٨} أو ^{٣٩} أو ^{٤٠} أو ^{٤١} أو ^{٤٢} أو ^{٤٣} أو ^{٤٤} أو ^{٤٥} أو ^{٤٦} أو ^{٤٧} أو ^{٤٨} أو ^{٤٩} أو ^{٥٠} أو ^{٥١} أو ^{٥٢} أو ^{٥٣} أو ^{٥٤} أو ^{٥٥} أو ^{٥٦} أو ^{٥٧} أو ^{٥٨} أو ^{٥٩} أو ^{٦٠} أو ^{٦١} أو ^{٦٢} أو ^{٦٣} أو ^{٦٤} أو ^{٦٥} أو ^{٦٦} أو ^{٦٧} أو ^{٦٨} أو ^{٦٩} أو ^{٧٠} أو ^{٧١} أو ^{٧٢} أو ^{٧٣} أو ^{٧٤} أو ^{٧٥} أو ^{٧٦} أو ^{٧٧} أو ^{٧٨} أو ^{٧٩} أو ^{٨٠} أو ^{٨١} أو ^{٨٢} أو ^{٨٣} أو ^{٨٤} أو ^{٨٥} أو ^{٨٦} أو ^{٨٧} أو ^{٨٨} أو ^{٨٩} أو ^{٩٠} أو ^{٩١} أو ^{٩٢} أو ^{٩٣} أو ^{٩٤} أو ^{٩٥} أو ^{٩٦} أو ^{٩٧} أو ^{٩٨} أو ^{٩٩} أو ^{١٠٠}
 ٥ - ليكون قدوة في ذلك ^١ أو ^٢ أو ^٣ أو ^٤ أو ^٥ أو ^٦ أو ^٧ أو ^٨ أو ^٩ أو ^{١٠} أو ^{١١} أو ^{١٢} أو ^{١٣} أو ^{١٤} أو ^{١٥} أو ^{١٦} أو ^{١٧} أو ^{١٨} أو ^{١٩} أو ^{٢٠} أو ^{٢١} أو ^{٢٢} أو ^{٢٣} أو ^{٢٤} أو ^{٢٥} أو ^{٢٦} أو ^{٢٧} أو ^{٢٨} أو ^{٢٩} أو ^{٣٠} أو ^{٣١} أو ^{٣٢} أو ^{٣٣} أو ^{٣٤} أو ^{٣٥} أو ^{٣٦} أو ^{٣٧} أو ^{٣٨} أو ^{٣٩} أو ^{٤٠} أو ^{٤١} أو ^{٤٢} أو ^{٤٣} أو ^{٤٤} أو ^{٤٥} أو ^{٤٦} أو ^{٤٧} أو ^{٤٨} أو ^{٤٩} أو ^{٥٠} أو ^{٥١} أو ^{٥٢} أو ^{٥٣} أو ^{٥٤} أو ^{٥٥} أو ^{٥٦} أو ^{٥٧} أو ^{٥٨} أو ^{٥٩} أو ^{٦٠} أو ^{٦١} أو ^{٦٢} أو ^{٦٣} أو ^{٦٤} أو ^{٦٥} أو ^{٦٦} أو ^{٦٧} أو ^{٦٨} أو ^{٦٩} أو ^{٧٠} أو ^{٧١} أو ^{٧٢} أو ^{٧٣} أو ^{٧٤} أو ^{٧٥} أو ^{٧٦} أو ^{٧٧} أو ^{٧٨} أو ^{٧٩} أو ^{٨٠} أو ^{٨١} أو ^{٨٢} أو ^{٨٣} أو ^{٨٤} أو ^{٨٥} أو ^{٨٦} أو ^{٨٧} أو ^{٨٨} أو ^{٨٩} أو ^{٩٠} أو ^{٩١} أو ^{٩٢} أو ^{٩٣} أو ^{٩٤} أو ^{٩٥} أو ^{٩٦} أو ^{٩٧} أو ^{٩٨} أو ^{٩٩} أو ^{١٠٠}
 على الجميع من غير تفرقة / ١

(٤ علامته)

١/١ - سقوط حق وكية الأمر في الجلاء بما أمر به من معصية / ٤
 ٤٥٤
 ٢ - وإن من يطع وكية الأمر فيما أمر به من معصية بعد عاصياً لو كان
 وكية الأمر فيما سوى ذلك عادلاً

٤١٥

(٤ علامته)

١/٤ - يسهل كونه لفيرة

